

٣٥٢٦ (٣٠ - ٣٥) - تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات
التقاعدية لموظفي الام المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة المقدم الى الجمعية العامة والى المنظمات الاعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة عن عام ١٩٧٥ (٥٠) ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية المتصل به (٥١) ،

أولاً

تعديل مبالغ الاستحقاقات في ضوء التغيرات في تكاليف المعيشة

- ١ - تحيط علماً بالتقرير المؤقت المقدم من مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة بشأن نظام جديد لتعديل مبلغ الاستحقاقات الجاري دفعها وهو التقرير الوارد في المرفق الخامس من تقرير المجلس الى الجمعية العامة عن عام ١٩٧٥ :
- ٢ - وترجوا من المجلس أن يقترح على الجمعية في دورتها الحادية والثلاثين نظاماً موحداً وثابتاً يستجيب، بأقصى ما يمكن من الانصاف، لاحتياجات المتقاعدين، ولا يقتضي أية زيادة في المسؤوليات المالية التي تتطلع بها الدول الاعضاء حالياً أو مستقبلاً؛

ثانياً

تعديل النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحددة

- ١ - وقرر تعديل النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحددة، دون آخر رجعي، اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ ، وفقاً لما هو وارد في المرفق السابع لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحددة، بعد تعديله حسب الاقتراح الوارد في الفقرة ٣ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، وذلك باستثناء ما يتعلق بالتغييرات المتصلة بتمديد الحد الأقصى لمدة الخدمة المحسوبة في المعاش؛

(٥٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٩ (A/10009).

(٥١) A/10335.

٢ - وترجع من مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة أن يدرس امكانية زيارة معاشات الخلف والعجز ، آخذًا في الاعتبار الموقف الاكتواري للصندوق ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين تقريرًا عن ذلك ؛

ثالثا

المصروفات الادارية

وتوافق على مصروفات تحمل رأسا على الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة يبلغ (صافي) مجموعها ٢٦٥٢٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٦ وعلى مصروفات تكميلية يبلغ (صافي) مجموعها ٣٠٠٢٠٦ دولار عن عام ١٩٧٥ لفرض ادارة الصندوق ، وذلك على النحو والمقدر في المرفق الثالث لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة ؛

رابعا

ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - وتبين ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية الواردة في الفقرات ١٤ و ٢٢ و ٢٧ من تقريرها ؛

٢ - وتبين كذلك ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٨ من تقريرها والتي تقضي بالاذن لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة ، لفترة تجريبية أخرى أمدها سنة واحدة ، بتعزيز التبرعات لصندوق الطوارئ بمبلغ لا يتجاوز ١٠٠٠٠٠ دولار .

الجلسة العامة ٢٤٤٢
١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٢٧ (٣٠ - ٥) - الاستثمارات في البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

حيث أنها طلبت من الأمين العام ، في الفقرة ٢ من الفرع ' رابعا ' من قرارها ٤٣٥ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ، ان يولي عنایة خاصة لفرض الاستثمار المناسبة في البلدان النامية ،

وان تلاحظ ان الاستثمارات المباشرة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة في البلدان النامية هي استثمارات ضئيلة للغاية ،